

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوضى»

باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية

لحافظة مطروح للعام المالي ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح بجلسته ٢٠٠٢/١٢/٢٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٢/١٩

قرر :

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح
للعام المالي ٢٠٠٣ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٥٧٠٠٠ جنيه
(فقط مائة وسبعة وخمسون ألف جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية
مبلغ ١٢٨١٥٥ جنيهًا (فقط مائة وثمانية وعشرون ألفًا ومائة وخمسة وخمسون جنيهًا لا غير)
بفائض قدره ٢٨٨٤٥ جنيهًا (فقط ثمانية وعشرون ألفًا وثمانمائة وخمسة وأربعون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٣/٢/٢٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب